



ORGANIZATION OF
AFRICAN UNITY
Secretariat
P. O. Box 3243

منظمة الوحدة الافريقية
السكرتارية
ص. ب. ٣٢٤٣

ORGANISATION DE L'UNITE
AFRICAINNE
Secretariat
B. P. 3243

اديس ابابا * Addis Ababa

مجلس الوزراء

الدورة العادية الثانية والاربعون
اديس ابابا ١٠-١٦ يوليو سنة ١٩٨٥

١٩٨٥

CM/ 1298 (XLII)

ADE. VIII

مسألة انتاريكا

(بند مقترح من موريشيوس)

موريشيوس

٢٤ يولية ، ١٩٨٥

No. TS/M/ 58 . . .

تهدى وزارة الشؤون الخارجية والسياحة والهجرة أطيب تحياتها للأمين العام لمنظمة الوحدة الافريقية بالانابة ويشرفنا أن تحيط الأمين العام علما بأن حكومة موريشيوس قد قررت تقديم مشروع قرار بشأن قضية المنطقه القطبيه الجنوبيه لى تنظر فيه الدورة العادية القادمة لمجلس وزراء منظمة الوحدة الافريقية .

ويتسعى مشروع القرار الذى يرجى له أن يعكس آمال العالم النامى الى اعتبار المنطقه القطبيه الجنوبيه اثرا مشتركا للبشرية .

وعلى ذلك ، ستكون وزارة الشؤون الخارجية والسياحة والهجرة شاكرة اذا تفضلت الأمانة العامة لمنظمة الوحدة الافريقية باعداد الترتيبات اللازمة لادراج (قضية المنطقه القطبيه الجنوبيه) فى جدول أعمال اجتماع مجلس الوزراء وتوزيع مشروع القرار المرفق بشأن المنطقه القطبيه الجنوبيه وكذلك المذكرة الموجزة المرفقة باللغات المناسبة ، على جميع الدول أعينها منظمة الوحدة الافريقية .

وتنتهز وزارة الشؤون الخارجية والسياحة والهجرة هذه الفرصة لتؤكد من جديد أسفى اعتبارها للأمين العام لمنظمة الوحدة الافريقية .

الأمين العام لمنظمة الوحدة الأفريقية

صندوق بريد رقم ٣٢٤٣

أديس أبابا - اثيوبيا

مذكرة

موجزه عن معاهدة القطب الجنوبي ١٩٥٩

ففي بدايات هذا القرن بدأ عدد معين من البلدان المطالبين بحقوق لها في المنطقة القطبية الجنوبية مستندة في ذلك الى أسس مختلفة من بينها ، النشاط الاستكشافي المبكر والاستكشاف العلمي والامتداد الجغرافي . بل ان هذه المطالبات قد امتدت الى قلب القارة ، سواء كانت المناطق قد سبق استكشافها أو احتلالها أم لا . واستند الى " مبدأ القطاع " (الذي سبق استخدامه في حالة القطب الشمالي) : وهو يقضي بأن احتلال نقطتين قريبتين في المحيط الخارجي على نحو فعال لا يعطى الحق في المطالبة بالأراضي الواقعة بينهما فحسب بل كذلك المطالبة بالقطاع كله ، أو المخروط الذي توجد قمته عند القطب .

وكانت جميع المطالبات (الأرجنتين وأستراليا وشيلي وفرنسا ونيوزيلندا والنرويج والمملكة المتحدة) موضع خلاف وبعضها يناقش الآخر .

وفي فترة ما بين الحربين العالميتين ، تم ايفاد بعثات استكشافية علمية الى المنطقة القطبية الجنوبية ، وكان قد تم الاعتراف من قبل بأهمية المنطقة للبحث العلمي خاصة بسبب تأثيراتها الهامة على الاحوال المناخية في العالم ، وذلك من خلال الاسس الجغرافية الدولية للتعاون التي أُقرت فيما بين المجموعات من الجسديات المختلفة بما في ذلك الفرق السوفيتية والامريكية . وقرب نهاية العام كان هناك اهتمام بأن ما تم من التعاون يجب الا ينتهي كما يتبعين بشكل خاص عدم تقويضه نتيجة لتنازع على حقوق السيادة .

كما كانت هناك ايضا رغبة عامة تقريبا في منح استخدام المنطقة في أغراض عسكرية في وقت كانت فيه الحرب الباردة بين الشرق والغرب تقترب من ذروتها . ونتيجة لمبادرة من الولايات المتحدة ، بدأت المحادثات في شهر مايو ، ١٩٨٥ في واشنطن ، وأدت بدورها الى عقد مؤتمر رسمي في شهر نوفمبر ، ١٩٥٦ ثم الى ابرام معاهدة القطب الجنوبي في أول ديسمبر من نفس العام . ودخلت هذه المعاهدة حيز التنفيذ بعد ذلك بعامين .

ويبدو أن المشاركين في المحادثات من الدول التي لا تدعي لنفسها حقوقا قد وجهت اليها الدعوة على اساس النشاط العلمي القائم في ذلك الوقت . والمشاركون الاصليون الاثنا عشر هم :

الدول السبع التي تدعي لنفسها حقوقا ، فضلا عن بلجيكا واليابان وجنوب افريقيا والاتحاد السوفيتي والولايات المتحدة . ويتمثل الهدف الرئيسي لهذه المعاهدة في النص على الاستمرار في اجراء البحوث العلمية السلمية في المنطقة (المحيطة)

بالمطقة الواقعة جنوب خط عرض ٦٠ °) . كما حظرت هذه المعاهدة جميع الأنشطة العسكرية والتفجيرات النووية أو تخزين النفايات النووية . كما جمدت جميع المطالبات القائمة . وتقرر أن تكون المطقة مفتوحة أمام البعثات الاستكشافية العلمية من جميع الدول الأطراف ، وكضمان ضد أي انتهاك ، كان على كل دولة موقعة على المعاهدة أن تقوم بإبلاغ الدول الأخرى بكل ما لها من مشآت أو بعثات استكشافية ، فضلاً عن أنه قد تم وضع نظام للتفتيش المتبادل .

وعلى الرغم من أن المعاهدة مفتوحة لانضمام جميع البلدان ، إلا أنها احتوت على أحكام تتعلق بنظام عضوية مزدوجة . فالدول التي تتمتع بصفة استشارية ، وهي الصفة التي منحها الدول الاثنا عشر الموقعة لنفسها ، هي وحدها التي يمكن ان تشارك في ادارة النظام . ومذ عقد هذه المعاهدة ، فإن أربع دول أخرى من بين تلك التي انضمت إلى المعاهدة قد حصلت على الصفة الاستشارية وهي بولندا (١٩٧٧) والمانيا الغربية (١٩٨١) والبرازيل والهند (١٩٨٣) . وتمنح هذه الصفة للدول الاعضاء التي انضمت للمعاهدة في حالة الحكيم بأنها قد قامت بأنشطة بحث علمي أساسية . وحتى وقت قريب ، لم تكن الأطراف التي لا تتمتع بالصفة الاستشارية تحضر الاجتماعات الدورية لصف السلوية . وغيرها من الاجتماعات .

الأ أنه قد سمح لها في العام الماضي وربما كان ذلك نتيجة للنقد المتزايد ،
بالاشتراك في المداولات للمرة الأولى بصفة واقية ، (الاجتماع نصف السنوى الثانى
عشر الذى عقد فى كانبوا فى شهر سبتمبر ١٩٨٢)
وعن طريق الاتيات الاستشارية للمعاهد . تم ابرام عدد من الاتفاقيات الاخرى
من بينها الاتفاقيه الخاصه بالحفاظ على حيوان عجل البحر فى القطب الجنوبي
(١٩٧٢) والاتفاقيه الخاصه بالحفاظ على الاحياء البحرية فى القطب الجنوبي
(١٩٨٠) والتدابير المتفق عليها للحفاظ على حيوانات ونباتات المنطقة القطبية
الجنوبية .

وقد تعرضت المعاهده خلال الاعوام القليلة الماضيه لموجه من النقد المتزايد .
وأثير اعتراض على حق دول المعاهده فى ممارسة سلطتها داخل المنطقه وندد
النقاد بتحويل أهداف المعاهده والمهام المخولة لاطرافها بالتدرج من نظام
للتعاون العلمى الى ادارة لموارد المنطقه . كما أن النظم ما زال فى أيدي مجموعة
صغيرة نسبيا عينت نفسها بنفسها وهى عبارة عن نادى مفلق للبلدان المتقدمه وحدها .
وتثير عنوية جنوب افريقيا فى هذا النادى المخلوق مزيدا من النقد لاسيما من
جانبا البلدان الافريقيه . فالغالبية العظمى من البلدان النامية ، بما فى
ذلك جميع البلدان الافريقيه ما زالت لا تتمتع بالعضوية .

وما كان لهذا الجدل أن يعنى الكثير طالما كانت المناقشة الرئيسيه
تتركز حول البحث العلمى نظرا لان الغالبية العظمى من البلدان ذات قدرة
ضئيلة وربما رغبة ضئيلة فى الاشتراك فى مثل هذا البحث . بيد أن هناك
أمرا واحدا يشعر عدد كبير من البلدان أن له مصلحة حيوية فيه وهو النظام
الذى يتعين استعداده لتنظيم استكشاف واستغلال الموارد المحتملة فى المنطقه
القطبية الجنوبيه وبمورد الظن منذ فترة طويلة بان الكتلة اليابسة فى المنطقه
القطبية الجنوبيه تحتوى على موارد مختلفه كالفحم وخام الحديد والنحاس والنيكل
والفضه والكوبلت والمنجنيز والفيالسيوم . ونظرا لان ٩٨% من القاره يغطيه
الجليد ، فان هناك احتمالا ضئيلا باستغلال أى من هذه المعادن فى المستقبل

القريب، ومن ثم تركز معظم الاهتمام على منطقة الشريط الساحلي التي يعتقد بعض الخبراء أنها غنية بالبتروول والغاز وتشير تقديرات قديمة إلى أن موارد بحري رومن ووديل وحدهما مثلا تراوح الخمسين بليون برميل ° وعلى سبيل المقارنة تقدر الموارد البترولية التي يمكن استخراجها من حقول منحدر الاستسكا الشالي بحوالي ° ١ بليون برميل ° ومن ثم يثور السؤال لمن تكون موارد المنطقة القطبية الجنوبية ؟

وقد جرت مناقشات غير رسمية بشأن قضية المعادن خلال الاوام العشرة الماضية ° بيد أنه في عام ١٩٨٢ بدأت الاطراف الاستشارية ترى أن وضع نظام لاستغلال الثروة المعدنية قد أصبح أمرا ملحا ° وفي الوقت الحاضر، تستعد المناقشات

الجارية بشأن هذا النظام الى ما يسمى "بمشروع ديبي" الذي قدمه كريس ديبي رئيس وفد نيوزيلندا . ولقد كان هذا الاحساس الجديد بالضرورة الملحة للمحادثات هو الذي اثار الجسد الدولي الحالي بشأن الترتيبات الخاصة بالمنطقة القطبية الجنوبية .

وقد اتخذت جميع بلدان عدم الانحياز ربما باستثناء بعضها التي تعتبر ايضا اطرافا استشارية في المعاهدة ، الموقف الاساسي الذي اعرّب عنه في نيودلهي في العام الماضي والذي ينادي بان تكون المنطقة القطبية الجنوبية مفتوحة امام جميع الدول وان يتم استكشاف المنطقة واستغلال مواردها لصالح البشرية جمعاء ومع اعتراف معظم بلدان عدم الانحياز بما تحقق من منجزات لا يمكن انكارها في ظل نظام المنطقة القطبية الجنوبية الحالي ، الا انها ترى ان النظام الحالي لم يعد ملائما للنوع السياسي الدولي السائد اليوم . ففي عام ١٩٥٩ ، كان عدد الاعضاء في الامم المتحدة ٨٤ دولة فقط ، واليوم وصل عددها الى ١٥٩ عضوا ، معظمهم من البلدان النامية التي تسعى باضطراد الى تحقيق قدر اكبر من المشاركة في صنع القرار الدولي والى ان يكون لها نصيب متكافئ في موارد العالم .

ويتعرض هيكل العضوية المزدوجة في معاهدة القطب الجنوبي للنقد بوصفه نصام يحول دون اى مشاركة فعالة من جانب البلدان النامية في ادارة الشؤون الدولية . وثمة اعتراض غير مباشر ايضا على المطالبات الخاصة بحق السيادة ، ويشار اليها تليحا في بعض الحالات على انها تذكر بالممارسات الاستعمارية الماضية . وتعمد الاغلبية الساحقة من دول عدم الانحياز تطبيق مفهوم الارث المشترك للبشرية على المنطقة القطبية الجنوبية ، الا انه فيما يتعلق بالمستقبل لم يظهر اى اقتراح عالمي باستثناء ترديد الفكر القاظة بان ثمة ضرورة لاقامة نظام دولي جديد وثمة حاجة الى توسيع مجال التعاون الدولي في المنطقة . ومع اعتراف جميع دول عدم الانحياز عمليا بما تحقق من منجزات في ظل النظام الحالي للمنطقة القطبية الجنوبية ، فان بعض المقترحات الجديدة المحددة المقترحة تتراوح بين سد الثغرات القائمة في النظام واشتراك الامم المتحدة بصورة حاسمة في ادارة استغلال الثروة المعدنية او ادارة المنطقة ذاتها باكملها .

ومن ناحية ، فانه نتيجة للنقد المتزايد من جانب الدول غير الاعضاء في النظام ، اتخذت اطراف المعاهدة لاسيما تلك المتمتع بالصفة الاستشارية بعض القرارات الاخيرة التي تستهدف توسيع المشاركة في مداولاتها . وكما ذكر من قبل ، فان البرازيل والهند وهما بلدان ناميان قد حصلتا على الصفة الاستشارية في سبتمبر ١٩٨٢ . كما اشترك الاعضاء الموقعون كمرقبين

في اجتماع استشاري للمرة الاولى في تاينرا في العام الماضي اما المحادثات التي جرت بشأن الشروة المحدثه حتى الدورة الاخيرة في طوكيو في مايو / يونيه من هذا العام فقد اقتصر على الاعضاء الاستشاريين فقط * ووجهت الدعوة للاعضاء الاثني عشر الاخرين المنضمين لايفاد ممثلين عنهم الى طوكيو على الا يسمح لهم بالاشتراك " كمرآيين " نظرا لان القرار الخاص بهذه المسألة لم يحظ بأجماع الاعضاء الاستشاريين

ومن الطبيعي ان تكون اطراف المعاهدة مؤيدة للوضع الراهن للنظام مع توسيعه لكي يشمل مسألة استفلال الشروة المحدثه * وفيما يلي جوهر الحجج المقدمة : ان المعاهدة قوتت احتياجات المجتمع الدولي تماما حتى الان وهي مفتوحة امام جميع الدول الاعضاء في الامم المتحدة كما انها حالت حتى اليوم دون حدوث صراعات او نزاعات دولية حول منطقة القطب الجنوبي ووطورت التعاون العلمي الدولي لمصلحة المجتمع الدولي وحولت المنطقة القطبية الجنوبية الى منطقة منزوعة السلاح وخالية من الاسلحة النووية بوضرة تامه كما مكنت من خطر اجراء التجارب النووية وتخزين النفايات النووية فيها *

والاعتراض على كل هذه الترتيبات في الوقت الحاضر من شأنه ان يضر بالمزايا التي حققها المجتمع الدولي من ورائها حتى الان * واخيرا يجب ان نذكر ان الفتره الاخيره قد شهدت تمسكا بل وتعزيزا للمطالبات الحاليه والحق في طرحها في المستقبل *

مشروع قرار بشأن
قضية المنطقة القطبية الجنوبية

مقدم من موريشيوس

ان مجلس وزراء منظمة الوحدة الافريقية ، المنعقد في دورته العادية الثانية والاربعين في اديس ابابا ، اثيوبيا ، في الفترة من ١٠ إلى ١٦ يونيو ١٩٨٥ ، اذ يضع في اعتباره معاهدة القطب الجنوبي وأحكامها الخاصة التي تنص بالتعاون الدولي ،

وإذ يذكر بالفقرات الخاصة في اعلان رؤساء دول وحكومات بلدان عدم الانحياز في مؤتمرهم السابع المنعقد في نيودلهي في الفترة من ٧ إلى ١٢ مارس ١٩٨٣ والتي اعتبرت بالاهمية البيئية والمناخية والعلمية والاقتصادية المحتملة للمنطقة القطبية الجنوبية بالنسبة للعالم ،

وإذ يضع في اعتباره ما تم من مداولات بشأن هذا البند في الدورة الثامنة والثلاثين للجمعية العامة للأمم المتحدة ،

وإذ يشير إلى قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم (٧٧/٣٨) الصادر

في ١٥ ديسمبر ١٩٨٣ .

وإدراكاً منه بالحاجة إلى توسيع مجال التعاون الدولي في المنطقة القطبية

الجنوبية لفائدة البشرية فاطية ،

- وأن يؤكد من جديد ، يقينه بأن في مصلحة البشرية كلها أن يستمر استغلال

المنطقة القطبية الجنوبية إلى الأبد للأغراض السلمية فقط ولا تتحول إلى مسرح أو هدف

للخلاف الدولي ،

١ - يعلن أن المنطقة القطبية الجنوبية هي أرث مشترك للبشرية ،

٢ - يدعو جميع الدول أعضاء منظمة الوحدة الأفريقية إلى اتخاذ الخطوات

اللازمة في الدورة الأربعين المقبلة للجمعية العامة للأمم المتحدة

لتحقيق الاعتراف بأن المنطقة القطبية الجنوبية أرث مشترك للبشرية ،

٣ - يطلب من الأمين العام متابعة التفاوضات وتقديم تقرير بشأنها إلى مجلس

وزراء منظمة الوحدة الأفريقية خلال دورته العادية التالية .

AFRICAN UNION UNION AFRICAINE

African Union Common Repository

<http://archives.au.int>

Organs

Council of Ministers & Executive Council Collection

1985-07

Brief Notes on the Antarctic Treaty 1959

Organization of African Unity

Organization of African Unity

<https://archives.au.int/handle/123456789/10189>

Downloaded from African Union Common Repository